



قرار وزاري رقم (١٥ / ٢٠٢٢)
بشأن تشكيل لجنة لدراسة الاحتياجات من وسائل النقل المدرسية

استنادا إلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (٢٠٠٤/١٢٠) وتعديلاته،
وإلى المرسوم السلطاني رقم (٢٠٢٠/٧٩) بتحديد اختصاصات وزارة التربية والتعليم واعتماد هيكلها التنظيمي،
وإلى اللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية الصادرة بالقرار رقم (٢٠١٠/٩) وتعديلاتها،
وإلى القرار الوزاري رقم (٢٠٢٠/٥٨) بإصدار لائحة تنظيم وسائل النقل المدرسية وتعديلاته،
وإلى القرار الوزاري رقم (٢٠٢١/٩٨) باعتماد التقسيمات الإدارية لوزارة التربية والتعليم وتحديد اختصاصاتها،
وبناء على ما تقتضيه مصلحة العمل،

تقرر

- المادة (١):** تشكل لجنة لدراسة الاحتياجات من وسائل النقل المدرسية برئاسة سعادة وكيل الوزارة للشؤون الإدارية والمالية، وعضوية كل من:
- مستشار الوزارة للإدارة التربوية.
 - المدير العام للمديرية العامة للمشاريع والخدمات.
 - المدير العام المساعد للشؤون الإدارية والمالية بالمديرية العامة للتربية والتعليم لمحافظة الوسطى.
 - مدير الدائرة القانونية.
 - مدير دائرة تخطيط الاحتياجات التعليمية بالمديرية العامة للتخطيط والتطوير الاستراتيجي.



- مديرة دائرة الإحصاء والمعلومات بالمديرية العامة للتخطيط والتطوير الاستراتيجي.
 - مدير دائرة المشاريع والخدمات بالمديرية العامة للتربية والتعليم لمحافظة جنوب الشرقية.
 - رئيس قسم موازنة وسائل النقل المدرسي بدائرة الموازنة بالمديرية العامة للشؤون المالية.
 - مدير دائرة النقل المدرسي بالمديرية العامة للمشاريع والخدمات
- "عضوًا ومقررًا".

وللجنة الاستعانة بمن تراه مناسباً من ذوي الخبرة والاختصاص لإنجاز مهامها.

المادة (٢): تباشر اللجنة المهام والاختصاصات التالية:

- وضع أسس وضوابط لتحديد الاحتياجات من وسائل النقل المدرسية لمدارس المديرية التعليمية بالمحافظات والمديرية العامة للتربية الخاصة والتعلم المستمر.
- مراجعة ضوابط لائحة تنظيم وسائل النقل المدرسية وتطويرها.
- تحديد الموازنة لوسائل النقل المدرسية لكل عام دراسي.
- إيجاد البدائل المناسبة لأية تحديات متعلقة بتحديد الاحتياجات من وسائل النقل المدرسية.

المادة (٣): تضع اللجنة خطة زمنية لإنجاز مهامها، وتكون اجتماعاتها وفقاً لخطة عملها وبدعوة من رئيسها، وترفع إلينا تقريراً شاملاً بنتائج ما توصلت إليه في مدة أقصاها شهر يونيو ٢٠٢٢م.

المادة (٤): يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره.

صدر في : ١٤٤٣/ ٦ / ١٦ هـ
الموافق: ٢٠٢٢/ ١ / ١٩ م

د. مديحة بنت أحمد الشيبانية
وزيرة التربية والتعليم